

بسم الله الرحمن الرحيم

إقليم كورءسٲان – العراق
رئاسة الاقليم
الرئيس

باسم الشعب

قرار

رقم (١٦) لسنة ٢٠١٢

وفقا للصلاحيات الممنوحة لنا في الفقرة الأولى من المادة العاشرة لقانون رئاسة إقليم كورءسٲان – العراق رقم (١) لسنة ٢٠٠٥ المعدل وبناءً على ما شرعه برلمان كورءسٲان – العراق في جلسته المرقمة (٢٣) في ٢٠١٢/٦/٥ قررنا إصدار:

قانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٢

قانون التعديل الثاني لقانون الاكاديمية الكوردية

رقم (١٢) لسنة ١٩٩٧ المعدل في إقليم كورءسٲان - العراق

المادة الاولى:

تعديل المادة الثانية من القانون، وتقرأ كآآتي:

الاكاديمية الكوردية هي اءى المراجع العليا في كل ما يتعلق باللغة الكوردية ولهجاتها والحفاظ عليها واغناءها، بهدف الوصول الى لغة رسمية موحءة، ولها شخصية معنوية مستقلة.

المادة الثانية:

تلغى المادة الرابعة من القانون وتحل محلها الآآتي:

المادة الرابعة: تعمل الاكاديمية على تحقيق الاهداف الآآلي:

أولاً: المحافظة على اللغة الكوردية والعمل على اءءاء الدراسات التي من شأنها خلق الارضية المناسبة لتوحيد مصطلحاتها بالاستفادة من لهجاتها.

ثانياً: النهوض بالدراسات الكوردية لمواكبة التقدم العلمي والثقافي.

ثالثاً: اءياء التراث الكورءي في العلوم والآءاب والفنون وابرار ءور العلماء الكورء فيه.

رابعاً: الاءتمام بدراسة آاريخ الكورء وكورءسٲان وحضارتها.

خامساً: التثبت في عناوين لوحات الشوارع العامة للمءن والقصباء، واسماء المدارس وءور العباءة والمكاتب

والمءلات التجارية وءير التجارية لغويا والتوصية بأءاءة تسميتها باسماء أءلام كورءسٲان

ورمزها وإءلام المءنها لاتءاء ما يلزم بشأنها.

سادساً: اءامة العلاقات مع المءاميع العلمية والءامعات ومراكز البءء العلمي وتوثيقها وتعزيزها ءااءل

الاقليم وءارءه.

سابعاً: العمل على اغناء المرفءاء وتوحيءها في مناهج التربية والتعليم بالتنسيق مع وزارة التربية.

الماءة الٲالثاءة :

ءءءل الماءة (ءامساء) من القانون وٲقرأ كالأٲٲ:

ٲءقق الاكاءمئة اءءافها بالوسائل الآٲئة:

اولاً: وءع المعاجم والمراجع والموسوعات العلمئة واللغوية.

ٲانئباً: اصءار مجلة ءورئة أكاءمئة.

ٲالثاً: نشر وٲرءمة الكٲب العلمئة واللغوية وعءء الءنءاء والمؤءمرء واقامء الموسام العلمئة وٲءافئة

والاسهام فئها ءااء الاقلئم وءارءه.

رابعاً: ءعم العلماء والباءئن والأءباء.

ءامساً: انشاء مركز للوءائق والمءطوءاء الخاصة بالأكاءمئة.

سادساً: الٲنسئق وٲءعامل مع الجهات الحكومية وءفر الحكومية المعنئة بالاهءاف الٲئ عمل الاكاءمئة من

اءلها.

سابعاً: ٲءءجع البءوء والءراساء المقارئة فئ مجال اللغة وٲالأرئء وٲءراٲ.

الماءة الرابئة :

ءءءل الفءرٲان (أ/١) و (ب/١) من (الماءة السابعء) من القانون، وٲلغئ الفءرة (ج/٢) منها، وٲقرأ كالأٲٲ:

أ- يشٲرٲ فئ العءو العامل:

١- ان فكون من مواٲئئ كورءسٲان.

ب- يشٲرٲ فئ العءو المؤازر:

١- ان فٲقن اللغة الكورءئة.

الماءة ءامساء :

ءءءل الفءرة (أ) من (الماءة العاشرء) من القانون، وٲقرأ كالأٲٲ:

الماءة العاشرء/ أ: فٲم انٲءاب رئئس الاكاءمئة بمءور ٲلٲئ عءء الاعءاء العاملئ علف الاقل فئ اقٲراع

سرف وبالاكٲرئة المطلقة، لمءة اربع سنوء قابلء للٲءءءء مرة واءءة، ففصء بءلك مرسوم من رئاسة الاقلئم.

الماءة الساءسة :

ءءءل الماءة (ءاءئة عشرء) من القانون، وٲقرأ كالأٲٲ:

لرئس الاكاءمئة نائب فٲئءبه مجلس الاكاءمئة من بفن اعءاءه العاملئ، بالآلفئة نفسها الٲئ فٲئءب بها

الرئس ولمءة (اربع سنوء) قابلء للٲءءءء مرة واءءة، ففقوم مقام الرئس عئء ففابه.

الماءة السابعء :

ءءءل الفءرٲان (ج) و (ء) من الماءة ءاءئة والعشرون وٲقرأ كالأٲٲ:

ج - ٲمء مكافاءة شهرئة لاعءاء مجلس الاكاءمئة ءفر المٲفرءفن.

د - في حالة انتهاء عضوية العضو العامل غير المتفرغ، يخصص له راتب تقاعدي ان لم يكن يستلم راتباً ومرتبباً بوظيفة أخرى.

المادة الثامنة:

تلغى المادة (الثانية والعشرون) من القانون ويحل محلها الآتي:

المادة الثانية والعشرون:

أولاً: يمارس العضو العامل عمله في الاكاديمية ويشارك في لجانها واجتماعاتها ونشاطاتها العلمية.

ثانياً: يفقد العضو العامل عضويته في احدى الحالات الآتية:

١- الاستقالة.

٢- اذا تخلف عن حضور ثلاث اجتماعات متتالية بدون عذر مشروع او عدم استمراره في اداء واجباته

بصورة مرضية وذلك بقرار من مجلس الاكاديمية وبتصويت سري.

٣- اذا حكم عليه بجناية او جنحة مخلة بالشرف.

٤- الوفاة.

ثالثاً: عند شغور مكان عضو من اعضاء المجلس، يعلن الرئيس ذلك في أول جلسة ويجري اشغاله خلال

(ثلاثة اشهر) بقرار من مجلس الاكاديمية.

المادة التاسعة:

على مجلس الوزراء والجهات ذات العلاقة تنفيذ أحكام هذا القانون.

المادة العاشرة:

ينفذ هذا القانون إعتباراً من تأريخ اصداره وينشر في الجريدة الرسمية "وقائع كوردستان".

مسعود بارزاني

رئيس اقليم كوردستان - العراق

هولير

٢٦ / حوزهيران / ٢٠١٢ ي ميلادى

٦ / پوشپهړ / ٢٧١٢ ي كوردى

٦ / شعبان / ١٤٣٣ ي هجرى